دار الـوثـائـق
الـقـومـيـة
بـالـقـاهـرة

الأرشيف السري

محفظـة رقـم
٥٥١

وثيقة رقم (٣١٢)

المصدر: دار الوثائق القومية / القاهرة

وحدة الحفظ: الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١

ملف رقم: (٩٤/ ١٢/١٢١)

الملف الداخلي: ٤٧

رقم الإفادة:

نمرة التصدير:

رقم القيد: ٢٩

عدد المرفقات: ١

تاريخ الوثيقة: ١٧ سبتمبر سنة ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشان: بخصوص العالمين المدرسين على الوقف الحلبي الأهلي.

نص الوثيقة:

وزارة الأوقاف

مامورية تكية المدينة المنورة

حضرة صاحب العزة قنصل الدولة المصرية بجدة، أخبرتنا وزارة الأوقاف بكتابها إلينا نمرة ٥٠ المؤرخ ١٧ أغسطس سنة ٢٧ أن وزارة الخارجية بلغتها بأن الحكومة الحجازية رفضت قبول العالمَيْن المدرسَيْن المعيَّنَيْن بالتدريس بالحرم المدني الشريف على وقف أحمد البابي الحلبي الأهلي، وطلبت منى الوزارة إذا لم يسمح لهما بالتدريس بالتكية أيضاً فيرحلا لمصر، حيث أن المفهوم لدينا أنه لا يصرح لهما التدريس بالتكية وفقط، نحن ننتظر الآن ما يصدر من مراجع مكة لإمارة المدينة المنورة بخصوص ذلك، وقد نبهنا عليهما بالاستعداد للسفر إلى مصر عندما تكلفهما التكية بذلك، وبناء على ذلك قدم للتكية رفق هذا بخصوص جوازَيْ سفرهما، وكذلك قدم حجازيين آخرين في هذا للتأشير إليهما بالعودة لمصر. فنرجو بعد الاطلاع على طلبهما صدور الأمر

بإنهاء جوازاتهم جميعاً البالغة أحد عشر جوازاً، والتأشير عليها جميعها باللازم، والتكرم بإرسالها للتكية مباشرة بتسليمهم إليها، والشروع في ترحيلهما للوزارة بمصر حسب أمرها لنا.

وإذا كان لدى عزتكم معلومات أخرى بخصوص موضوعها فنرجو بيانها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

١٧ سبتمبر سنة ١٩٢٧

ناظر التكية المدينة المنورة

محمد علي فؤاد

وثيقة رقم (٣١٣)

المصدر: دار الوثائق القومية / القاهرة

وحدة الحفظ: الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١

ملف رقم: (٩٤/ ١٢١/ ١٢)

الملف الداخلي: ٤٧

رقم الإفادة:

نمرة التصدير:

رقم القيد:

عدد المرفقات:

تاريخ الوثيقة: ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشان: بخصوص العالمين المدرسين على الوقف الحلبي الأهلي .

نص الوثيقة:

القنصلية الملكية المصرية

بجدة

حضرة المحترم ناظر تكية المدينة المنورة

بالإشارة إلى كتاب حضرتكم رقم **٢٩** بتاريخ **١٧** سبتمبر سنة **١٩٢٧م** بخصوص العالمين الذين حضروا بالمدينة المنورة للتدريس تنفيذاً لوقف المرحوم الشيخ أحمد البابى الحلبي، وأتشرف أن أرسل لحضرتكم مع هذا عدد **١١** جواز سفر مصرياً مؤشراً عليها من القنصلية.

أما ما يختص بمسألة تدريسها بالتكية فقد راجعنا السلطات الحجازية هنا بصفة شبه رسمية، فعلمنا أنها لا تمانع في تدريس العالمين المذكوران [كذا!] للتكية، على شرط ألا يتعرضا للاختلافات الدينية والمذهبية، وأن يكون تدريسهما داخل دائرة لا تتعدى ذلك. وعليه. نرجو حضرتكم تفهيمهما ذلك،

وأننا نتعشم بما لحضرتكم من حسن الصلات مع السلطات الحجازية بالمدينة، وبما يتبعه حضراتهما من الخطة الحكيمة التي لا تتعارض مع مذهب السلطات الحجازية، أن نتوصل جميعاً إلى تمكينهما من التدريس بالحرم النبوي الشريف كما هو المرغوب.

وتفضلوا حضرتكم بقبول خالص تحياتي

جدة في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٢٧م

قنصل المملكة المصرية بجدة
إمضاء أمين توفيق

وثيقة رقم (٣١٤)

المصدر:	دار الوثائق القومية / القاهرة	
وحدة الحفظ:	الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١	
	ملف رقم:	(٩٤/ ١٢١/ ١٢)
	الملف الداخلي:	٤٧
	رقم الإفادة:	
	نمرة التصدير:	
	رقم القيد:	٥٢٣
	عدد المرفقات:	٢
	تاريخ الوثيقة:	٩ نوفمبر سنة ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشان تنفيذ شروط وقف المرحوم الشيخ احمد البابي الحلبي.

نص الوثيقة:

القنصلية الملكية المصرية
بمدينة جدة

حضرة صاحب المعالي وزير الخارجية، إلحاقًا لكتاب القنصلية رقم ٢٣١/ ٤٧ المؤرخ في ٣٠ يونيو سنة ١٩٢٧ بشأن عدم موافقة هيئة علماء الحرم المدني على تعيين عالمين من علماء الأزهر الشريف ليؤديا وظيفة التدريس بالحرم المدني، أتشرف بإحاطة معاليكم علماً أن حضرة ناظر تكية المدينة المنورة أبلغنا بكتابه رقم ٢٩ بتاريخ ١٧ سبتمبر سنة ١٩٢٧م والمرفقة صورته مع هذا: أن وزارة الأوقاف طلبت إليه ترحيل العالمين المذكورين إلى مصر إذا لم يسمح لهما أيضاً بالتدريس بالتكية المصرية بالمدينة المنورة.

وبهذه المناسبة قد جرى لي حديث في هذا الموضوع مع جلالة ملك الحجاز أثناء زيارته لجدة في شهر سبتمبر الماضي، حيث أخبرني جلالته بأنه لا مانع لديه من قيام العالمين المذكورين بالتدريس بالتكية، على شرط ألا يتعرضا

للاختلافات الدينية والمذهبية؛ تفادياً لما يمكن أن يقع من سوء التفاهم بسبب هذه الاختلافات، وقد أحاط ناظر التكية علماً بذلك بكتابنا رقم ٤٧/٣٩٢ والمرفقة صورته مع هذا.

وقد وصل إلى علمي أخيراً بصفة شبه رسمية أن حضرتي الشيخ عبد الله بن حسن كبير علماء النجديين والشيخ محمد علي بن تركي قاضي القضاة قد صادق أخيراً على قرار بالموافقة على أن يسمح لأي عالم مسلم بالتدريس بالحرمين الشريفين على شرط أن يلتزم مذاهب السلف من العلماء، وقد رفع هذا القرار إلى حضرة صاحب السمو الأمير فيصل النائب العام لجلالة ملك الحجاز الذي قام بإبلاغه أخيراً إلى جلالته حيث يقيم الآن بنجد.

هذا وإني سأقوم بإبلاغ الوزارة ما يتم في هذا الموضوع، وأعتقد أن جلالة ملك الحجاز سيصادق على القرار سالف الذكر الذي وضعه حضرات علماء نجد، وبذلك يتمكن العالمان المذكوران من التدريس بالحرم النبوي.

وتفضلوا يا صاحب المعالي بقبول عظيم الاحترام

جدة في ٩ نوفمبر سنة
١٩٢٧م

قنصل المملكة المصرية بجدة
(إمضاء) أمين توفيق

وثيقة رقم (٣١٥)

المصدر: دار الوثائق القومية / القاهرة
وحدة الحفظ: الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١
ملف رقم: (٩٤/ ١٢١/ ١٢)
الملف الداخلي: ٤٧
رقم الإفادة: خ/ ٣/ ٨
نمرة التصدير:
رقم القيد: ٤/ ٥٨/ ٥٤٧٣
عدد المرفقات:
تاريخ الوثيقة: ١٤ رجب ١٣٤٥هـ - ١٨ يناير ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشان: طلب مخابرة الحكومة الحجازية لتسهيل مهمة العالمين المعينين للتدريس بالحرم المدني بالمدينة المنورة.

نص الوثيقة:

وزارة الأوقاف قسم المساجد
قلم التفتيش

حضرة صاحب الدولة وزير الخارجية

أتشرف بإحاطة دولتكم علماً أنه تنفيذاً لشرط وقف المرحوم الشيخ أحمد البابي الحلبي المشمول بنظر الوزارة: قد تقرر تعيين عالمين من علماء الأزهر الشريف ليؤديا وظيفة التدريس بالحرم المدني للطلاب المعينين على هذا الوقف، المختارين من بين المهاجرين المقيمين بالمدينة المنورة، وقد عين لكل منهما مرتب شهري قدره ١٠ جنيهات، وجعل للطالب إعانة شهرية قدرها خمسمائة مليم.

وسيقوم أحدهما بتدريس التفسير والحديث، والآخر بتدريس التوحيد والفقه، حسب التعليمات التي تصدر لهما من الوزارة .

فنرجو التفضل بمخابرة الحكومة الحجازية لتتخذ الوسائل اللازمة لتسهيل مهمة العالمين المذكورين أثناء السفر وأثناء الإقامة بالمدينة المنورة، ولتمد لهما المعونة على القيام بواجبهما، وأرجو أن تتفضلوا يا صاحب الدولة بقبول فائق الاحترام.

وزير الأوقاف

١٤ رجب ١٣٤٥ ،١٨ يناير سنة ١٩٢٧م

١٩ يناير ١٩٢٧م
(مكررة ١٣/١٣١/٤٩
في ٢٢مارس ١٩٢٧م)

وثيقة رقم (٣١٦)

المصدر: دار الوثائق القومية / القاهرة

وحدة الحفظ: الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١

ملف رقم: (٩٤/ ١٢١/ ١٢)

الملف الداخلي: ٤٧

رقم الإفادة: خ/ ٣/ ٨

نمرة التصدير:

رقم القيد:

عدد المرفقات:

تاريخ الوثيقة: ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشان: التدريس بالحرم النبوي.

نص الوثيقة:

صورة

المملكة الحجازية
مديرية الشئون الخارجية
مكة المكرمة

صاحب السعادة قنصل الحكومة الملكية المصرية بجدة، بعد التحية:

أتشرف بأن أشير إلى المخابرة التي جرت بين سعادتكم وبين هذه الإدارة بخصوص إنفاذ شرط وقف المرحوم الشيخ أحمد البابى الحلبي بتعيين عالمين من علماء الأزهر الشريف ليقوما بتدريس التفسير والحديث والفقه، ثم أعلمكم أن الحكومة أخطرت في الوقت المناسب الجهة المختصة في المدينة المنورة بشرط الوقف المذكور، وطلب سعادتكم الموافقة على تعيين المدرسين المذكورين، فوافى الجواب أن التقاليد العلمية الجاري العمل بموجبها في الحرم المدني

الشريف تقضي بعدم قبول أي عالم أجنبي والتدريس في الحرم إلا بعد موافقة علماء الحرم المدني على المدرس وعلى قبوله في عدادهم. وحينما كلفت الحكومة علماء الحرم المدني بالموافقة على حضور العالمين المصريين احتجت الهيئة على مجيئهما، وقالت: إن ذلك مخالف للتقاليد المعلومة، ومخل بحقوقهم الموروثة .

وحيث أن الحكومة ترى أن قبول المذكورين في الوقت الحاضر للتدريس كما كنتم طلبتم سعادتكم قد يوجب خللاً في سير التدريس في الحرم النبوي، كلفتني بأن أحيط سعادتكم علماً أنه من الموافق للمصلحة أن لا يحضر المدرسان المذكوران في الوقت الحاضر. فأرجوكم اتخاذ التدابير اللازمة لذلك.

وتفضلوا بقبول
فـائـق الاحـترام

مدير الشئون الخارجية
(إمضاء) عبدالله الدملوجي

طبق الأصل
قنصل المملكة المصرية
بجدة

مكررة بتاريخ ١٧ إبريل ١٩٢٧م تحت رقم ٩٤ / ١٢١/ ١٢

وأخرى نمرة قيد ١١٤، مرفقات ١، ملف ٤٧ في ٢٧ إبريل ١٩٢٧م

وأخرى رقم قيد ٧٧، مرفقات ٤٧، ملف ٢ في ٤مارس ١٩٢٧م

وأخرى برقم ح/ ٣/ ٨، ٢٨/ ٨/ ١٣٤٥هـ

وثيقة رقم (٣١٧)

المصدر: دار الوثائق القومية / القاهرة
وحدة الحفظ: الخارجية المصرية/ الأرشيف السري الجديد/ محفظة رقم ٥٥١
ملف رقم: (٩٤/ ١٢١/ ١٢)
الملف الداخلي: ٤٧
رقم الإفادة: خ/ ٣/ ٨
نمرة التصدير:
رقم القيد:
عدد المرفقات:
تاريخ الوثيقة: مكة المكرمة في ١٥/ ٩/ ١٣٤٥/ ١٩٢٧م

موضوع الوثيقة:

بشأن : صور المواد التي تتعلق بالمدرسين ونظام التدريس.

نص الوثيقة:

المملكة الحجازية
مديرية الشئون الخارجية

المادة الثالثة : يقرأ فقه المذاهب الأربعة ودروس التوحيد والتفسير والحديث والوعظ والعلوم العربية بتمامها .

المادة الخامسة: يجب على المدرسين أن يلتزموا في تقرير العقائد ومباحث الصفات مذهب السلف الصالح الذي أجمع أئمة أهل السنة على أنه أسلم المذاهب وأحراها بالقبول .

المادة السادسة : يجب على المدرسين أن يبينوا للناس أثناء دروسهم أنواع البدع التي شوهت سمعة الدين الحنيف، وأنواع الخرافات التي أضرت بالناس وهبطت بهم إلى الحضيض .

مدير المعارف العمومية/ محمد كامل
المملكة الحجازية - مديرية الشؤون الخارجية
مكة المكرمة في ١٣٤٥/٩/١٥هـ